

تقديم الدعوى عامان (2)



م. 230 م. ش.

نزاع شغل فردي - أجور غير مدفوعة

طلب لمحاولة التوفيق

أمام مفتش أو مراقب الشغل
(م. 292 م. ش)

صاحب العمل
العامل بأجر
مفتش أو مراقب الشغل

يوم واحد بعد تلقي الطلب

الاستدعاء للمثول
(م. 293 م. ش)

صاحب العمل و العامل
منتدب/منتدبون
مفتش أو مراقب شغل



إذا لم يحضر المدعي ولم يبرر غيابه بعذر أو بقوة القاهرة، يحرر محضر بالغياب ويجرد طلب محاولة التوفيق المكتوب من أثره التعليقي.
م. 294 م. ش



إذا لم يحضر المدعي عليه ولم يبرر غيابه بالقوة القاهرة أو لم يقدم وسائل دفاعه في شكل مذكرة، يحرر محضر عدم التوفيق.
م. 294 م. ش

محاولة التوفيق
(م. 295 و 296 م. ش)

ثمانية أيام على الأقل

عدم حصول توفيق

توفيق جزئي

توفيق كلي

محضر عدم توفيق
ذكر أسباب الإخفاق
الدعوى القضائية ممكنة

محضر التوفيق (م. 296 م. ش)
الدعوى القضائية تسقط

في ظرف 7 أيام

استدعاء الطرفين أمام المحكمة

12 يوم كافي حد - م 316 م. ش

حضور جلسة مثول
(م. 317 م. ش)



إذا لم يحضر المدعي ولم يبرر غيابه بالقوة القاهرة تشطب الدعوى من الجدول.
م. 318 م. ش



إذا لم يحضر المدعي عليه ولم يبرر غيابه بالقوة القاهرة أو إذا لم يقدم دفاعه كتابة فإن الخطأ يقع على عاتقه وتفضي المحكمة في الدعوى وفقاً لأحكامها.
م. 318 م. ش

محاولة التوفيق
(م. 319 م. ش)

قاضي

عدم حصول توفيق

توفيق جزئي

توفيق كلي

محضر عدم توفيق (م. 320 م. ش)
النظر في القضية فوراً (م. 321 م. ش)

من أجل التوفيق أو التوفيق الجزئي
محضر توفيق (م. 319 م. ش)
تقوم مقام سند تنفيذي

الطعون الممكنة: حسب الحالة معارضة في ظرف 10 أيام (م 325 م ش) استئناف 15 يوماً (م 328 م ش) نقض (م 329 م ش)

الحكم/القرار
(م. 321 و 322 م. ش)

قاضي
كاتب ضبط

عدل المنفذ

التنفيذ

نزاع شغل فردي - أجور غير مدفوعة

محاولة التوفيق أمام مفتش الشغل

المرحلة	البيان	المعنيون	المصدر
1	طلب إجباري	صاحب العمل المفتش أو مراقب الشغل	مادة 92 م.ش: قبل عرض أي قضية على انتظار محكمة الشغل، يجب على صاحب العمل أو العامل أن يطلب رفع الخلاف الفردي من أجل محاولة التوفيق أمام مفتش الشغل أو مراقب الشغل أو نائبه القانوني. ويجب أن يكون الطلب مكتوباً. ويعلق هذا الطلب موعد التقدم المنصوص عليه في المادة 230 إلى غاية تاريخ ختم محضر التوفيق. مادة 230 م.ش: تتقدم دعوى أي عامل يدفع الأجر أو تقديم المزايا العينية أو عند الاقتضاء باستردادها بمرور سنتين ويبدأ حساب التقادم من تاريخ استحقاق الأجر أو المنفعة العينية. ويتوقف التقدم في حالة الحساب المحدد أو السند أو الالتزام أو دفع دعوى غير منقضية أو طلب التوفيق المرسل إلى مفتشي الشغل
2	الاستدعاء - المثول الأجل : 8 أيام كحد أقصى	مفتش أو مراقب شغل أطراف وكلاء	مادة 293 م.ش: يستدعى مفتش أو مراقب الشغل الطرفين في اليوم التالي لإستلام الطلب باستثناء يوم الجمعة و الأعياد الرسمية، للحضور في موعد لا يقل عن 8 أيام اعتباراً من تاريخ استلام الاستدعاء تضاف إليه، عند الاقتضاء مواعيد المسافة المحددة طبقاً للشروط المنصوص عليها في المادة 314. ويجب على الطرفين أن يحضرا في التاريخ والساعة المحددين أمام مفتش أو مراقب الشغل أو أن يحضر عنهما أو عن أحدهما وكيلان أو وكيل يحمل تفويضاً خاصاً. وبالإضافة إلى ذلك يجوز أن يعاونهم عامل أو صاحب عمل ينتمي إلى نفس فرع النشاط أو ممثل عن المنظمات النقابية التي ينتمون إليها.
	عدم الحضور	صاحب العمل العامل الوكلاء	مادة 249 م.ش: إذا لم يحضر المدعى في اليوم المحدد في الاستدعاء لنظر النزاع ولم يبرر غيابه بعذر أو بقوة القاهرة، يحرر محضر بالغياب ويجرد طلب محاولة التوفيق المكتوب من أثره التعليلي. وإذا لم يحضر المدعى عليه ولم يبرر غيابه بالقوة القاهرة أو لم يقدم وسائل دفاعه في شكل مذكرة، يحرر مفتش أو مراقب الشغل محضر عدم التوفيق ويحرر إضافة إلى ذلك تقريراً مفصلاً حول القضية القائمة ويرسله مع أبداء رأيه إلى رئيس المحكمة المرفوعة أمامها الدعوى من حيث الأصل.
3	التوفيق محضر توفيق	صاحب العمل العامل مفتش أو مراقب الشغل وكلاء	مادة 295 م.ش: يعلم مفتش الشغل أو مراقب الشغل الطرفين بحقوق كل واحد منهما طبقاً للقوانين والتنظيمات والاتفاقيات الجماعية و العقد الفردي حسب المعلومات المتوفرة لديه وذلك مع مراعاة تقدير المحاكم. مادة 296 م.ش: إذا توصل الطرفان إلى اتفاق يثبتته المفتش خلال نفس الجلسة في محضر التوفيق الذي يجب أن يتضمن، كي لا يعتبر باطلاً: - توقيع الطرفين مع مفتش الشغل - تاريخ المحضر - نص مختلف عناصر الشكوى - النقاط التي حصل بشأنها التوفيق وعند الاقتضاء المبالغ المتفق عليها بكل عنصر من عناصر الشكوى - عناصر الشكوى التي تم التخلي عنها - في حالة التوفيق الجزئي للطلبات التي لم يتضمنها التوفيق - ولا يجوز أن تستخدم في المحضر أية عبارة مثل على وجه الخصوص "متفرقات أو مخالصة لكل حساب أو كافة المبالغ المندمجة" و إلا يعتبر المحضر باطلاً. مادة 297 م.ش: يسقط محضر التوفيق كل دعوى قضائية حول النقاط التي كانت محل التوفيق. ويقدم المحضر الطرف الأكثر عناية إلى رئيس محكمة الشغل الذي حرر في دائرة اختصاصه. ويضع رئيس المحكمة الصيغة التنفيذية بعد التأكد من مطابقته لمقتضيات هذه المادة. ويتم إجراء تنفيذ هذا المحضر كما لو كان حكماً صادراً عن محكمة. مادة 298 م.ش: في حالة عدم التوفيق يثبت مفتش الشغل الخلاف خلال موعد لا يمكن أن يتجاوز 7 أيام في محضر يبين فيه أسباب الإخفاق.
	محضر عدم التوفيق الأجل : 7 أيام على الأكثر		

نزاع شغل فردي - أجور غير مدفوعة

الإجراءات أمام محكمة الشغل			
مادة 299 م. ش : في حالة الغياب أو في حالة فشل محاولة التوفيق كما هو مبين في المادتين 294 فقرة 2 و 298 ترفع الدعوى بواسطة تصريح كتابي لدى كتابة محكمة الشغل. ويحدد التصريح في سجل مخصص لهذا الغرض ويسلم مستخرج من هذا القيد إلى الطرف الذي رفع الدعوى . بناء على طلب أحد الطرفين أو بناء على طلب المحكمة، يجب على مفتشية الشغل التي جرت أمامها محاولة التوفيق بدون نجاح، أن تحيل الملف الكامل الذي أمكن تكوينه حول هذا النزاع إلى رئيس محكمة الشغل المعروضة أمامه الدعوى.			
المرحلة	البيان	المعنيون	المصدر
1	رفع الدعوى أمام المحكمة - استدعاء الطرفين الأجل 12 يوم كاقصى حد	القاضي كاتب الضبط - الأطراف الوكلاء	مادة 316 م.ش : ترفع الدعوى أمام محكمة الشغل طبقا للشروط المنصوص عليها في المادة 298. وخلال اليومين التاليين لتاريخ استلام الدعوى باستثناء أيام الجمعة والأعياد يستدعي رئيس المحكمة الطرفين للحضور في موعد لا يتجاوز 12 يوم تضاف إليها عند الاقتضاء مواعيد المسافة طبقا للشروط المنصوص عليها في المادة 313 أعلاه. ويجب أن يتضمن الاستدعاء ومهنة المدعي وأن يوضح موضع الدعوى وساعة ويوم الحضور ظن ويتم استدعاء الشخص في محل اقامته بواسطة موظف إداري مخصص لهذا الغرض. ويكون الاستدعاء صحيحا إذا تم بموجب رسالة مضمونة الوصول مع إعلام بالاستلام، وفي حالة الاستعجال يجوز أن يتم برقيا
مهمة القاضي : يتخذ قرار باستدعاء الأطراف للحضور ويحدد التاريخ مهمة كاتب الضبط : تحرير الاستدعاء للمثول مع التقيد بنص المادة 316 م. ش			
2	الحضور	القاضي كاتب الضبط - الأطراف الوكلاء	مادة 317 م.ش : يجب على الطرفين أن يحضرا أما المحكمة في اليوم و الساعة المحددين. ويجوز أن يمثلها إما محامي أو ممثل عن المنظمات النقابية التي ينتميان إليها. كما يجوز لأصحاب العمل أن يمثلهم مدير أو مستخدم تابع للمؤسسة أو المنشأة. وفيما عدى المحامين يجب أن يكون تفويض الأطراف لمفوضين مكتوبا و معتمدا من طرف محكمة الشغل. مادة 318 م.ش : إذا لم يحضر المدعي في اليوم المحدد بموجب الإستدعاء لنظر الدعوى ولم يبرر غيابه بالقوة القاهرة، تشتطب الدعوى من الجدول ولا يجوز تجديدها إى مرة واحدة وطبقا لشروط الدعوة الأولى و إلا فإن هذه الدعوى تسقط. و إذا لم يحضر المدعى عليه ولم يبرر غيابه بالقوة القاهرة أو إذا لم يقدم دفاعه كتابة فإن الخطر يقع على عاتقه وتقضي المحكمة بالدعوى وفقا لأحقيتها.
مهمة كاتب الضبط : التثبت من حضور المدعى أو من يمثله في اليوم المقرر للجلسة. وفي حالة الغياب يبلغ القاضي الذي يقوم بشطب القضية من الجدول. والتثبت من حضور المدعى عليه أو ممثله يوم الجلسة. وفي حالة الغياب يتأكد من أن المدعى عليه. أو ممثله تقدم بمذكرة دفاع . ويبلغ القاضي في جميع الحالات			
3	التوفيق	القاضي كاتب الضبط - الأطراف الوكلاء	مادة 319 م.ش : إذا حضر الطرفان أمام محكمة الشغل يتم الشروع في محاولة التوفيق. وإذا تم الاتفاق يحرر محضر في نفس الجلسة وبدون في سجل مداولات المحكمة وتقرر تسوية النزاع وديا. ويعتبر المستخرج من محضر التوفيق الموقع عليه من طرف رئيس المحكمة وكاتبها بمثابة سند تنفيذي.
مهمة القاضي ومحاولة المصالحة واجابها مهمة كاتب الضبط : في حالة التوفيق، تسجيل محضر بذلك وتوقيعه من قبل الأطراف وتقيده في السجل المناسب. وتقديمه لتوقيع رئيس المحكمة اعطاع نسخة تنفيذية الى المدعى..			
4	التوفيق الجزئي غياب التوفيق	قاضي كاتب ضبط أطراف	مادة 320 م.ش : في حالة التوفيق الجزئي، يعتبر المستخرج الموقع عليه من طرف رئيس المحكمة وكاتبها بمثابة سند تنفيذي بالنسبة للموضوعات التي حصل الاتفاق بشأنها. ويعتبر بمثابة محضر عدم التوفيق بالنسبة للموضوعات التي يتم الاتفاق بشأنها.
مهمة كاتب الضبط : في حالة عدم التوفيق، يحرر محضرا بالتوفيق الجزئي بالسجل المناسب ويعمل على توقيعه من طرف قاضي المحكمة والأطراف ويسلم للمدعي مستخرجا كسند تنفيذي. وبالنسبة للباقي يحرر محضرا بعدم التوفيق .			
5	الحكم	القاضي كاتب الضبط - الأطراف الوكلاء	مادة 321 م.ش : تبقى المحكمة القضائية في حالة عدم التوفيق أو فيما يتعلق بالجزء المتنازع بشأنه من الدعوى، وتقوم فورا بنظرها ولا يجوز إجراء أي تأجيل إلا باتفاق الطرفين ولكنه يجوز للمحكمة دائما بموجب حكم مسبب أن تأمر بكافة التحقيقات وبالانتقال إلى الأماكن وكافة التدابير الإعلامية بما في ذلك الحضور الشخصي للطرفين والمعاینات و إجراء الاختبارات. ومع ذلك لا يجوز لمحكمة الشغل أن تعين وكلاء مصالح الشغل بصفة خبراء. مادة 322 م.ش : تتداول المحكمة سرا فور انتهاء المرافعات ما لم تر المحكمة استمرار المداولة بحيث لا يمكن أن تتجاوز تاريخ الجلسة التالية لنفس فرع النزاع أو على الأقل أسبوعين غير قابلين للتجديد. ويحرر الحكم بساعته وتعقد الجلسة لتلاوته ويجب أن يكون مسببا. وتصدر أحكام محاكم الشغل بالأغلبية النسبية للأعضاء الحاضرين.
مهمة القاضي: نظر القضية فورا. الأمر بجميع التحقيقات والتدابير الإعلامية عند الضرورة. التداول فورا وإصدار الحكم . مهمة كاتب الضبط: مسعدة القاضي أثناء الجلسة، أخذ رؤوس أقلام من الجلسة، تحرير الحكم لساعته وتصديقه، تسليم النسخة التنفيذية.			
6	التنفيذ المؤقت	المنفذ العدل	مادة 324 م.ش : يجوز أن يقضي الحكم بالنفاذ المعجل رغم المعارضة أو الاستئناف وذلك بصفة احتياطية مع الإعفاء من الكفالة إلى مقدار يحدد بموجب مرسوم. وفيما يتعلق بالزيادة يجوز أن يقضي الحكم بالتنفيذ المؤقت بشرط دفع الكفالة. غير أنه يجوز إجراء التنفيذ المؤقت بدون تحديد ومع عدم مراعاة أي وسيلة من وسائل الطعن ودون دفع كفالة عند ما يتعلق بأجور غير متنازع بشأنها ومعترف باستحقاقها.
7	التنفيذ	منفذ العدل	تنفيذ القانون العام / مادة 296 (مدونة أ. م.ت.أ) *.*.*